

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٣١ لسنة ٢٠١٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

للعام المالى ٢٠١١

مدير عام المفوضة فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة نظام العاملين

بالغرفة التجارية لمحافظة القاهرة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة جلسة ٢٠١٢/٧/١٠

باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١١ :

وعلى مذكرة إدارة الختاميات المؤرخة ٢٠١٣/٧/١ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالى ٢٠١١

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٣٩٧٦٣٦٨٤,٣٨ ج (فقط تسعة وثلاثون مليوناً وسبعمائة وثلاثة وستون ألفاً وستمائة وأربعة وثمانون جنيهاً وثمانية وثلاثون قرشاً لا غير)

وبلغت جملة المصاريف مبلغ ٢٤٨٨٤,٢٥ ج (فقط ثمانية وأربعون مليوناً ومائة وأربعة وثلاثون ألفاً وثمانائة وأربعة وثمانون جنيهاً وخمسة وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ١١٦٢٨٨٠٠,١٣ ج (فقط أحد عشر مليوناً وستمائة وثمانية وعشرون ألفاً وثمانائة جنيه وثلاثة عشر قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١١/١٢/٣١ مبلغ ٢٠٩٥٠٣٠٧٧,٥٤ ج (فقط مائة وتسعة وعشرون مليوناً وخمسمائة وثلاثة آلاف وسبعة وسبعون جنيهاً وأربعة وخمسون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٣/٧/٢

المفروضة في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ / آمال السلاموني